مثال الرؤية لاهل

اقوال كثيرة والله اعلم مثالـــ ذلك لهلال رمضان ١٢٣٩ لسنة عربية
والتقويم ليوم الـ كط من شعبان وهو يوم الاربعاء ويوم لـــ وهو الخميس
بالحساب هكذا

شمس اول	شمس ثاني	قمر اول	قمر ثاني
ا ر نه ا	ا ح ك ا	ه يح ما ه	ا ما ل نو

بهت الشمس	بهت القمر	ساعات النهار الكامل وثلث	الحصة هي ضربها في دقيقة وربع
ه يح ه	ه سا مط لا	مد لا كح	ح ط ك

ضرب الحصة في بهت الشمس هو مسيرها	ضرب الحصة في بهت القمر هو مسيره	شمس الرؤية ليوم الخميس وليلة الجمعة
ير كح ا	كح نب نز	ا ط كـ مد

قمر الرؤية	حصة العرض	مقوم الجوزهر لبعد الغروب	عرض القمر شمال
ا نه كح كح	ر ب نر د	ط سا و مط	ه د سه

البعد المطلق	نور الهلال	مطالع غروب الشمس	مطالع غروب القمر
ه و كح نط	الط	٢٣٥ ند	٢٣٣ الد

فضلهما هو بعد المغارب	تعديل المكث هو ثلث العرض يزاد	قوس مكث الهلال لمغرب ليلة الجمعة
نو ل ر ل	ب كح	يح كح

منزلة الهلال البطين فعلى هذا يكون اول رمضان ١٢٣٩ لسنة عربية ليلة الجمعة
فيكون شعبان تاما ومكث الهلال بعد غروب الشمس عشر درج ونوره نصف
اصبع فمقتضى ما ذكره المؤلف انه لا يرى لانه فقد فيه الشرطان ولكنه يرى
بعسر وليس له وجود ليلة الخميس لان الشمس وقت زوال الاربعاء اكثر من
القمر بنحو تسع درج فلا يمكن ان يدركها في ذلك اليوم والله اعلم واعلم

ان

الاعظم

ان اختلاف الرؤية في البلاد لا يكون الا باختلاف المطالع البلدية واختلاف المطالع
البلدية لا يكون الا باختلاف العرض لانه كلما زاد عرض البلد نقصت مطالع
البروج التي عن جنبتي الاعتدال الربيعي وزادت مطالع باقيها فان
مطالع الحمل والحوت في خط الاستواء كح درجة وفي عرض كا تنقص خمسة
وفي عرض ل تنقص تسعة فتكون احدى وعشرين وبقية البروج يزيد
عن هذه على التدريج في كل عرض بحسبه ولم يزل تتزايد النقص والزيادة
الى عرض يساوي تمام الميل الكلي فتكون مطالع الستة بروج الصاعدة
كلها صفرا ومطالع السرطان والقوس خمسة وستين فعلى هذا اذا
كان البعد المطلق بين النيرين خمس درج مثلا فيتفق ان تكون مطالعها
في بلد خمس درج مثلها وفي اخرى درجتين او ثمانية مثلا ثم بسبب
عرض القمر يزيد تعديل المكث وينقص في كل عرض بحسبه فبسبب ذلك
يتفق ان يكون مكث الهلال في بلد عشر درج وفي اخرى خمسا او اقل فيختلف
امكان الرؤية باختلاف البلاد في العرض واقل ما يحصل به ذلك ان يكون بين
العرضين درجتان ومتى كان القمر هابطا ورؤي في البلد الكثير العرض
لزم رؤيته في البلد القليل العرض لان مطالعه في الاولى اقل من الثانية
ومتى كان صاعدا فبالعكس لان المطلوب له مطالع النظير وهي تتناقص
حيث تتزايد مطالع الشروق وبالعكس واما اختلاف الطول فلا يظهر
به كبير فرق واما قولهم متى رؤي في البلاد الشرقية لزم رؤيته في
الغربية فاظن ان هذا محله عند اتفاق العرض واما مع اختلافه فلا والله اعلم